

«الشؤون» لـ «الجمعيات»: إزالة صناديق و«أكشاك» التبرعات المخالفة... فوراً

- «إجراءات قانونية بحق غير الملتزمة... وقصر الجمع على الملابس داخل المقار»
- تنسيق مع «البلدية» لإزالة «مجهولة المصدر» لخطورتها على العمل الخيري

● جورج عاطف

علمت «الجريدة» من مصادرها، أن وزارة الشؤون الاجتماعية، ممثلة في إدارة الجمعيات الخيرية والمبرات، عممت على جميع رؤساء مجالس إدارات الجمعيات الخيرية، سرعة إزالة صناديق وأكشاك جمع التبرعات المخالفة للقوانين المنظمة للعمل الخيري في البلاد وقرارات مجلس الوزراء الصادرة بهذا الصدد، والموجودة في مختلف مناطق الكويت، مشددة على ضرورة اتخاذ اللازم حيال هذه المخالفات وباقصى سرعة ممكنة، وإلا فستضطر إلى اتخاذ الإجراءات القانونية بحق غير الملتزمة.

ووفقاً لمصادر «الشؤون»، فإن الوزارة سمحت للجهات الخيرية بجمع الملابس فقط داخل المقار الرئيسية للجمعيات، مؤكدة أن التعميم السالف ذكره يأتي في إطار الحرص على تطبيق القوانين والقرارات الوزارية المنظمة للعمل الخيري، لاسيما عقب رصد فرق التفتيش الميدانية التابعة للوزارة جملة أكشاك وصناديق جمع تبرعات عينية مخالفة منتشرة بمناطق عدة في الكويت.



إزالة الصناديق المخالفة (أرشيف)

داخل المقر الرئيسي للجمعية وفروعها، وإزالة جميع «الحصانات» غير المرخصة من الوزارة بجميع الجمعيات التعاونية والمحال التجارية، وحظر جمع التبرعات العينية بأشكالها كافة، واقتصارها على جمع الملابس داخل المقر الرئيسي للجمعيات وفروعها.

إلى ذلك، بينت المصادر أن فرق التفتيش الميداني المشكلة لرصد وإزالة مخالفات جمع التبرعات رصدت مجموعة كبيرة من أكشاك الجمع العيني وجمع الملابس البالية المخالفة في بعض مناطق البلاد، والتي باتت ظاهرة يكثر انتشارها بصورة واسعة، لاسيما مع قرب حلول شهر رمضان المبارك، وتزامناً مع إطلاق مشروع التبرعات سنوياً.

وأكدت أنه جار التنسيق مع بلدية الكويت لإزالة هذه الأكشاك، خصوصاً مجهولة المصدر، مضيفاً أن «وجود مثل هذه الأكشاك، المجهولة، يشكل خطراً على العمل الخيري، ويفتح الباب على مصراعيه أمام الدخلاء وضعاف النفوس، الذين يجمعون التبرعات العينية والنقدية بطرق مخالفة، بعيدة تماماً عن عين الوزارة وخارج نطاق سيطرتها».

وحدات جمع التبرعات غير المرخصة من قبل الوزارة وبلدية الكويت (الأكشاك) في جميع المناطق، ومنع جمع التبرعات عن طريق «الطاولات»، سواء في المساجد أو الجمعيات التعاونية أو الأسواق التجارية في جميع المناطق، فضلاً عن إزالة أكشاك جمع الملابس، وقصرها

المخصصة لذلك، التابعة لبيت الزكاة والأمانة العامة للأوقاف، شريطة أن تكون داخل المساجد فقط، وبموجب ترخيص من «الشؤون» وبإشراف «بيت الزكاة». وشدد التعميم على ضرورة تنفيذ قرار مجلس الوزراء رقم 914 لسنة 2001، الذي ألزم الجهات الخيرية بإزالة جميع

وأوضحت أن التعميم أشار إلى قرار مجلس الوزراء رقم 867 (ثانياً وثالثاً) لسنة 2001، بالبند رقم 7، الذي شدد على «وقف وإزالة جميع أنواع وأشكال جمع الملابس وجمع فائض الأطعمة المنتشرة في الأسواق والمساجد والأماكن العامة، وقصر جمع التبرعات على الصناديق